

كشاف القناع عن متن الإقناع

خصيته إلى فوق مع تدلي الجلدة .
(ويكره النعي وهو النداء بموته) نص عليه .
ونقل صالح لا يعجني .
لحديث إياكم والنعي فإن النعي من عمل الجاهلية .
رواه الترمذي عن ابن مسعود مرفوعا .
والنعي المعروف في مصر تفعله النساء بدعة محرمة .
كما يعلم مما يأتي .
(ولا بأس أن يعلم به أقاربه وإخوانه من غير نداء) لإعلامه صلى الله عليه وسلم أصحابه
بالنجاشي في اليوم الذي مات فيه .
متفق عليه من حديث أبي هريرة وفيه كثرة المصلين .
فيحصل لهم ثواب ونفع للميت .
(قال الآجري فيمن مات عشية يكره تركه في بيت وحده بل يبيت معه أهله) .
قال النخعي كانوا لا يتركونه في بيت وحده يقولون يتلاعب به الشيطان .
تتمة قال أحمد قال صلى الله عليه وسلم المؤمن يموت بعرق الجبين ورواه النسائي وابن ماجه
والترمذي وحسنه من حديث بريدة (ولا بأس بتقبيله والنظر إليه) ممن يباح له ذلك .
في حال حياته (ولو بعد تكفينه) نص عليه .
لحديث عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت
الدموع تسيل .
وقال جابر لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي والنبي صلى الله عليه وسلم لا
ينهاني قال في الشرح والحديثان صحيحان .
فائدة عرض الأديان على العبد عند الموت ليس عاما لكل أحد ولا منفيا عن كل أحد بل من
الناس من تعرض عليه الأديان ومنهم من لا تعرض عليه وذلك كله من فتنة المحيا والشيطان
أحرص ما يكون على إغواء بني آدم وقت الموت .
ذكره في الاختيارات .
\$ فصل في غسل الميت وما يتعلق به \$ (غسل الميت المسلم وتكفينه والصلاة عليه ودفنه
متوجها إلى القبلة وحمله فرض كفاية) .
لقوله صلى الله عليه وسلم في الذي وقصته راحلته اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبه متفق

عليه من حديث ابن عباس .

وقال صلى الله عليه وسلم صلوا على من قال لا إله إلا الله رواه الخلال والدارقطني .
وضعف ابن الجوزي طرقه كلها وقال